

مجلس الخدمة المدنية**قرار رقم (43) لسنة 2012****بشأن****وظائف ومكافآت الموظفين الكويتيين العاملين في مجال الإمامة والخطابة والبحوث والدراسات الإسلامية والمساجد والوعظ والإرشاد**
مجلس الخدمة المدنية :

- بعد الأخلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979م في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعالدة له .
- وعلى المرسوم الصادر في 4/4/1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (6) لسنة 2004 بشأن وظائف وبدلات ومكافآت الأئمة والخطباء والموظفيين الكويتيين بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (16) لسنة 2010 بشأن زيادة البدلات والمكافآت للأئمة والخطباء، والموظفيين الكويتيين بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (11) لسنة 2012 بشأن منح بذلك إشراف للموظفيين الكويتيين العاملين بالجهات الحكومية .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (36) لسنة 2012 بشأن منح الموظفيين الكويتيين الشاغلين لوظائف البحث والدراسات الإسلامية وظائف الوعظ والإرشاد - مكافأة تشجيعية .

- وبناء على اقتراح ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

المحامي مسفر عايس**mesferlaw.com****فرو****مادة (1)**

تحدد مستويات كل من وظائف الإمامة والخطابة التخصصية ووظائف البحث والدراسات الإسلامية التخصصية ووظائف المساجد والوعظ والإرشاد التخصصية والمساندة وشروط تحمل كل منهم وفقاً للجدول رقم (١)، (٢)، (٣)، (٤) المزفقة لهذا القرار، وتعتبر الملحوظات الواردة على كل من هذه الجداول جزءاً لا يتجزأ منها .

مادة (2)

يمنح الموظفيون الكويتيون العاملون على درجات مجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام الشاغلون لوظائف الإمامة والخطابة التخصصية ووظائف البحث والدراسات الإسلامية التخصصية ووظائف الوعظ والإرشاد التخصصية - مكافأة مستوى وظيفي بالذات الواردة في الجداول رقم (١)، (٢)،

(٣) المزفقة لهذا القرار .

مادة (3)

يمنع الموظفيون الكويتيون المسؤولون بالذات (٢) - مكافأة تشجيعية بالذات الواردة بالجدول رقم (٥) المزفقة لهذا القرار .

مادة (4)

يمنع الموظفيون الكويتيون العاملون على درجات مجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام الشاغلون لوظائف المساجد والوعظ والإرشاد المساعدة - الواردة بالجدول رقم (٤) المزفقة لهذا القرار - مكافأة تشجيعية بواقع ١٥٠ ديناراً شهرياً .

مادة (5)

تأخذ كل من مكافأة المستوى الوظيفي والمكافأة التشجيعية حكم المرتب تصرف كاملة أو مخفضة بحسب .

مادة (6)

يمنع الموظفيون الكويتيون المسؤولون بالذات حكم هذا القرار الشاغلون للوظائف الإشرافية في مجال وظائف الإمامة والخطابة أو البحث والدراسات الإسلامية أو المساجد والوعظ والإرشاد - بدل إشراف وفقاً لأحكام قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١١) لسنة ٢٠١٢ المشار إليه .

مادة (7)

لا يجوز الجمع بين مكافأة المستوى الوظيفي والمكافأة التشجيعية المنصوص عليها بهذا القرار من تأشيرة وبين البدلات والمكافآت والعلاوات الأخرى المقرونة لنوع العمل أو طبيعته أو التخصص أو المستوى الوظيفي أو جهة معينة أو لشريحة في جهة معينة وكذلك المكافأة أو الزينة التي تصرف شهرياً بصفة شخصية - وذلك مالم يرد نص يقضي بغير ذلك .

مادة (8)

يراعى عند رفع المستوى الوظيفي لشاغلي وظائف الإمامة والخطابة التخصصية ووظائف البحث والدراسات الإسلامية التخصصية ووظائف الوعظ والإرشاد التخصصية - إلى المستوى الأعلى الضوابط المحددة في شأن التصنيف الوظيفي المعتمدة من ديوان الخدمة المدنية بالإضافة إلى شروط تحمل هذه الوظائف الواردة في الجداول أرقام (١)، (٢)، (٣) المزفقة لهذا القرار .

مادة (9)

يعمل بهذه القرار من ١/٤/٢٠١٢ وينشر في الجريدة الرسمية ، ويلغى العمل بقرارات مجلس الخدمة المدنية أرقام (٦) لسنة ٢٠٠٤ ، و (١٦) لسنة ٢٠١٠ و (٣٦) لسنة ٢٠١٢ المشار إليها .

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة
مصطفى جاسم الشعلان

تابع / قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٢
جدول رقم (١)

**سميات وظائف الإمامة والخطابة التخصصية المتدرجة فيها
وشروط شغلها ومكافأة المستوى الوظيفي المقررة لها**

الرتبة	الوظيفة	شروط شغل الوظيفة	كلات
٤٤٠	موجه أول إمامية وخطابة	مؤهل جامعي تخصصي + ١٧ سنة خبرة	مكافأة المستوى الوظيفي «بالدينار شهرياً»
٣٨٠	موجه إمامية وخطابة	مؤهل جامعي تخصصي + ١٣ سنة خبرة	
٣٣٠	إمام وخطيب أول	مؤهل جامعي تخصصي + ٩ سنوات خبرة	
٢٦٠	إمام وخطيب	مؤهل جامعي تخصصي + ٥ سنوات خبرة	
٢٠٠	إمام	مؤهل جامعي تخصصي + ستين خبرة	
١٤٠	إمام متعدد	مؤهل جامعي تخصصي + إجتياز الاختبار بنجاح	

ملاحظات :

- قليل مدة الخبرة المحددة في كل مستوى من مستويات وظائف الإمامة والخطابة ، وهي الخبرة اللاحقة على المؤهل المطلوب لشغل الوظيفة في نفس نوع العمل أو التخصص .
- يجوز إضافة شروط أخرى لشغل الوظيفة إلى الشروط الواردة في الجدول أعلاه وذلك بالاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية .
- يقصد بالمؤهل الجامعي المتخصص في العمل **المؤهل للعمل بالخلاف** على عليه غير يجوز كثرة الشريعة بخصوصيتها المختلفة ويجوز شغل هذه الوظائف بغير هذه المعاييرات فيما يتعلّق بالمتطلبات الفنية وبعد الاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية .

تابع / قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (43) لسنة 2012
جدول رقم (2)

**سميات وظائف البحوث والدراسات الإسلامية التخصصية المدرجة فيما
وشروط شغلها ومكافأة المستوى الوظيفي المقررة لها**

الوظيفة	شروط شغل الوظيفة	نطاق
كبير اصحابي دراسات إسلامية	- دكتوراه في التخصص + 14 سنة خبرة أو ماجستير في التخصص + 16 سنة خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة	مكافأة المستوى الوظيفي *بالدينار البحريني 440
إخصاصي أول دراسات إسلامية	- دكتوراه في التخصص + 10 سنوات خبرة أو ماجستير في التخصص + 12 سنة خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة	390
إخصاصي دراسات إسلامية	- دكتوراه في التخصص + 6 سنوات خبرة أو ماجستير في التخصص + 8 سنوات خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة	320
باحث أول دراسات إسلامية	- دكتوراه في التخصص + ستين خبرة أو ماجستير في التخصص + 4 سنوات خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 6 سنوات خبرة	260
باحث دراسات إسلامية	- دكتوراه في التخصص * أو ماجستير في التخصص أو مؤهل جامعي تخصصي + ستين خبرة	200
باحث متقدم دراسات إسلامية - مؤهل جامعي تخصصي	باحث متقدم دراسات إسلامية - مؤهل جامعي تخصصي	140

المحامي مسفر عايف

mesferlaw.com

* الوظيف، الحصول على الدكتوراه يشتمل وظيفة باحثة آلة ستين بيتاً، الوظيف الحصول على الماجستير مستكونة مدة شغله الوظيفة أربع سنوات .
ملاحظات :

- 1 - يلزم لشغل الوظائف في الجدول أعلاه استناداً إلى درجة الماجستير أو الدكتوراه أن يسقى الحصوص على هذه الدرجة العلمية الحصول على مؤهل جامعي تخصصي في مجال الشريعة .
- 2 - يقصد بالمؤهلات التخصصية الواردة في شروط شغل الوظائف في الجدول أعلاه التخصصات في مجال الشريعة .
- 3 - يمثل مدة الخبرة المحددة في كل مستوى من المستويات الوظيفية الموضحة في الجدول أعلاه المحدد الآتي :

 - 4 - الخبرات المطلوبة لشغل الوظائف التخصصية هي الخبرات اللاحقة على المؤهل المتعدد أساساً في شغل الوظيفة ، وأن تكون تلك الخبرات في البحوث والدراسات الإسلامية .
 - 5 - يجوز إضافة شرط آخر لشغل الوظيفة بالإضافة إلى الشروط الواردة في الجدول أعلاه، فيما إذا رأت الجهات المعنية في استخدام هذه الوظائف ضرورة توافق هذه الشروط وذلك بالاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية .

تابع / قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (43) لسنة 2012

جدول رقم (3)

**سميات وظائف الوعظ والإرشاد التخصصية المترجمة فيها
وشروط شغلها ومكافأة المستوى الوظيفي المقررة لها**

الوظيفة	شروطشغل الوظيفة	نطاق
كبير اخصاسي إرشاد ديني	- دكتوراه في التخصص + 14 سنة خبرة أو ماجستير في التخصص + 16 سنة خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة	مكافأة المستوى الوظيفي «بالدينار شهرياً»
اخصاسي أول إرشاد ديني	- دكتوراه في التخصص + 10 سنوات خبرة أو ماجستير في التخصص + 12 سنة خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة	380
خخصائي إرشاد ديني	- دكتوراه في التخصص + 6 سنوات خبرة أو ماجستير في التخصص + 8 سنوات خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة	320
مرشد ديني أول	- دكتوراه في التخصص + سنتين خبرة أو ماجستير في التخصص + 4 سنوات خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 6 سنوات خبرة	260
مرشد ديني	- دكتوراه في التخصص + أو ماجستير في التخصص أو مؤهل جامعي تخصصي + سنتين خبرة	200
مرشد ديني	الحاكمي ملسوفر عايض	140

موقع المحامي عايض meeferlaw.com



* المرفق الخاصل على الدكتوراه يستغل وظيفة «مرشد ديني» لمدة سنتين بينما المرفق الخاصل على الماجستير ستكون مدة اشتغله الوظيفة أربع سنوات .
ملاحظات :

- 1 - يلزم لشغل الوظائف في الجدول أعلاه إستنادا إلى درجة الماجستير أو الدكتوراه أن يسبّب الحصول على هذه الدرجة العلمية الحصول على مؤهل جامعي تخصصي في مجال الشرعة .
- 2 - يقصد بالمؤهلات التخصصية الواردة في شروطشغل الوظائف في الجدول أعلاه التخصصات في مجال الشرعة .
- 3 - لقليل مدة الخبرة المحددة في كل مستوى من المستويات الوظيفية الموضحة في الجدول أعلاه المحدد الأدنى .
- 4 - الخبرات المطلوبة لشغل الوظائف التخصصية هي الخبرات اللاحقة على الوهل المتعدد أسلوب في شغل الوظيفة ، وأن تكون تلك الخبرات في الإرشاد الديني .
- 5 - يجوز إضافة شرط آخر لشغل الوظيفة بالإضافة إلى الشروط الواردة في الجدول أعلاه فيما إنارت الجهات المعنية في استخدام هذه الوظائف ضرورة توافر هذه الشروط وذلك بالاتفاق مع جهاز الخدمة المدنية .

تابع / قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (43) لسنة 2012

جدول رقم (4)

وظائف المساجد والوعظ والإرشاد

وظائف مساندة غير متدرجة فنياً

موزن - محفظ قرآن - مشرف حلقات قرآن - مشرف دار القرآن

- 1 -

يشترط تشغيل أي وظيفة من الوظائف المدرجة في الجدول أعلاه الحصول على الثانوية العامة أو ما يعادلها على الأدنى.

تابع / قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (43) لسنة 2012

(5) رقم ودول جدول

بافت المكافأة التشجيعية المقررة للموظفين الكويتيين الشاغلين لوظائف الاعامة والخطابة التخصصية ، ووظائف الحروف والدراسات الإسلامية التخصصية ووظائف الوعظ والإرشاد التخصصية

نوات المكافأة التشجيعية «بالدينار شهرياً»	الدرجة
350	الدرجة «أ»
290	الدرجة «ب»
230	الدرجة الأولى
170	الدرجة الثانية
110	الدرجة الثالثة
90	الدرجة الرابعة